

إحكام الأحكام

السمراء الحنطة .

و السمراء يراد بها الحنطة المحمولة من الشام و في هذا الحديث دليل على ما قيل من أن معاوية هو الذي عدل الصاع من غير البر بنصف الصاع منه و يؤخذ منه القول بالاجتهاد بالنظر و التعويل على المعاني في الجملة و إن كان في هذا الموضع إذ لم يرد بذلك نص خاص مرجوحا بمخالفة النص و ا أعلم .

تم الجزء الأول من شرح عمدة الأحكام و يليه الجزء الثاني و أوله كتاب الصيام إن شاء
ا تعالى و ا الموفق و المعين على الإتمام و صلى ا و سلم و بارك على عبده الكريم و
رسوله المصطفى محمد و على آله أجمعين .

محمد حامد الفقي